

Distr.: General
13 July 2000
Arabic
Original: Arabic/English/Spanish

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون

البند ٧٤ (ص) من القائمة المؤقتة*

نزع السلاح العام الكامل: متابعة فتوى محكمة العدل الدولية
بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها

متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة
النووية أو استخدامها
مذكرة من الأمين العام

المحتويات

الصفحة

| | | |
|---|-------|---------------------------------------|
| ٢ | | أولا - مقدمة |
| ٢ | | ثانيا - المعلومات الواردة من الحكومات |
| ٢ | | ألف - كوبا |
| ٥ | | باء - نيوزيلندا |
| ٦ | | جيم - قطر |

أولا مقدمة

١ - في قرار الجمعية العامة ٥٤/٥٤ فاء المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، المعنون "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها"، طلبت الجمعية من جميع الدول أن تحيط الأمين العام علما بما اتخذته من جهود وتدابير لتنفيذ القرار ونزع السلاح النووي، وطلبت من الأمين العام إحاطة الجمعية علما بتلك المعلومات في دورتها الخامسة والخمسين.

٢ - تلبية لذلك الطلب، وردت حتى الآن معلومات من كوبا ونيوزيلندا وقطر. وأي معلومات إضافية ترد من الدول الأعضاء، ستصدر باعتبارها إضافات لهذا التقرير.

ثانيا المعلومات الواردة من الحكومات

ألف - كوبا

[الأصل: بالاسبانية]

[٩ أيار/مايو ٢٠٠٠]

٣ - تمثل الأسلحة النووية نوعا جديدا من الأسلحة، من الناحية التاريخية له، بسبب آثاره المتعددة والفائقة، قدرة تدميرية لم يسبق لها مثيل في تاريخ البشرية. وتتيح التكنولوجيا النووية أن تطلق بسلاح نووي واحد في جزء من مليون من الثانية طاقة تفوق كل الطاقة التي أطلقتها الأسلحة التقليدية المستخدمة في جميع الحروب التي حدثت على مدى التاريخ كله.

٤ - للإشعاع الخاص للأسلحة النووية آثار فورية وطويلة المدى كما بينت بصورة درامية الوثائق العديدة التي صدرت عن الهجمات التي تعرضت لها هيروشيما وناغازاكي والتجارب الحقيقية التي تمثل بذاتها شاهدا على الأهوال الناجمة عن استعمال السلاح النووي.

٥ - إن المجتمع الدولي لم يسكت على هذه الظواهر بل أعرب عن مشاعره، وطالب في محافل ووثائق لا تُحصى وضعت بشكل أو بآخر قواعد وتعهدات والتزامات ونداءات، بما في ذلك طلب مقدم إلى محكمة العدل الدولية لإصدار فتوى بشأن شرعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها.

٦ - في يوم ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦، خلصت محكمة العدل الدولية إلى ما يعتبر فتوى تاريخية، مؤداها أنه يوجد التزام بالعمل، بحسن نية على متابعة واحتتام المفاوضات المؤدية إلى نزع السلاح النووي بكافة جوانبه تحت رقابة دولية صارمة وفعالة.

٧ - يتضح من هذه الفتوى أن على الدول التزاما قانونيا لا بإجراء تلك المفاوضات فحسب بل باختتامها بسرعة. وهذه الفتوى التي تم التوصل إليها بالإجماع هي أساس واضح لأعمال المتابعة من جانب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة فيما تبذله من جهود لتخليص العالم من الأسلحة النووية.

٨ - توجد فئتان من أسلحة التدمير الشامل تحظيان فعلا باهتمام المجتمع الدولي هما: الأسلحة البيولوجية والأسلحة الكيميائية. بيد أن أخطر ما يستثنى من هذا الاهتمام هو الأسلحة النووية، وذلك على الرغم من المتوخى في برنامج الهيئات المعنية بتزع السلاح منذ عقود.

٩ - كررت الجمعية العامة في قرارات لا حصر لها الإعراب عن الرغبة التي طال أمدها في أن ينشئ مؤتمر نزع السلاح هيئة فرعية تعنى ببدء مفاوضات بشأن نزع السلاح النووي. وهذا ليس أكثر من مجرد ما تفرضه علينا التزاماتنا الدولية. وينبغي ألا تستمر عملية نزع السلاح النووي في عدم مراعاة مصالح الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. فالأسلحة النووية تمس بمداهها وتأثيرها، العديد من الأطراف، وهذا يمنحنا جميعا الحق في الاستمرار في المطالبة بإزالتها ومسؤولية العمل على تحقيق هذا الهدف.

١٠ - لتمهيد السبيل نحو تحقيق هذا الهدف، قدمت مصر، في تموز/يوليه ١٩٩٦، باسم ٢٨ وفدا من مجموعة الاحدى والعشرين، من بينها وفد كوبا، برنامجا لإزالة الأسلحة النووية على ثلاث مراحل، تنتهي في سنة ٢٠٢٠. وطلب إلى مؤتمر نزع السلاح في أكثر من مناسبة أن يبدأ في التفاوض على معاهدة لحظر الأسلحة النووية.

١١ - إلى هذه الجهود يضاف صدور تقرير لجنة كانبيرا في عام ١٩٩٦، الذي تضمن أفكارا حول هذا الموضوع طرحتها شخصيات دولية مهمة.

١٢ - لا يمكن تحقيق السلم الحقيقي والأمن والاستقرار في العالم إلا من خلال عملية دولية للحد من التسلح ونزع السلاح بصورة معقولة ومتوازنة. ومع ذلك تحاول بعض البلدان الحد من تسلح البلدان الأخرى وخفضه عن طريق الحد من التسلح والحيلولة دون انتشار الأسلحة النووية على الرغم من أنها لا تكف عن تسليح نفسها بتكنولوجيا عسكرية وعتاد عسكري في منتهى التقدم ضاربة عرض الحائط بمطالبات المجتمع المدني والأوساط العلمية.

١٣ - إن نزع السلاح النووي يمثل الأولوية العليا لبرنامج نزع السلاح كما سلمت دورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المكرسة لتزع السلاح المعقودة في عام ١٩٧٨. وسلمت بذلك أيضا مختلف الشخصيات الدولية التي شغلت منصب الأمين العام للأمم المتحدة،

ولا سيما السيد كوفي عنان، الأمين العام للأمم المتحدة، في الكلمة التي ألقاها في مؤتمر نزع السلاح في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩.

١٤ - في ظل هذه الظروف ينبغي أن نتساءل عن المهمة التي تؤديها الأسلحة النووية بعد انتهاء الحرب الباردة، وعن الدور الذي يمكن أن تؤديه في المستقبل في نظام الأمن الجماعي. وماذا تحقق الأسلحة النووية التي تملكها البلدان التي قررت إنعاش وتعزيز نظام الردع النووي؟ وعلى من تصوب هذه الأسلحة؟

١٥ - إننا نرى أن هذا الأمر لا يعدو أن يكون مجرد مناورات ترمي إلى إضفاء الشرعية على حيازة الأسلحة النووية واحتكارها.

١٦ - لقد أجابت كوبا إجابة ملائمة ومنهجية على جميع هذه الأسئلة، وأعدت تأكيد التزامها بالسلم وبلاستخدام السلمي للذرة. إن كوبا تنمي وتنوع استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وتعمل بجد للحصول على ما تحققه هذه الاستخدامات من فوائد للإنسان والحيوان والنبات والبيئة.

١٧ - تواصل كوبا، بوصفها عضوا في مؤتمر نزع السلاح وفي الأمم المتحدة، المناداة ببدء مفاوضات تؤدي إلى نزع السلاح النووي، الذي هو الضمان الوحيد لعدم استخدام الأسلحة النووية. وتحث على بذل مساع مستمرة لتعزيز معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية للحفاظ على سلامة المعاهدة وسريانها المعرضين للخطر في الوقت الحاضر. إن معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية ينبغي أن تظل الدعامة الأساسية للحفاظ على الاستقرار الاستراتيجي العالمي.

١٨ - بناء على الموقف الذي اتخذته كوبا في الجمعية العامة فإنها تؤكد مرة أخرى أهمية الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية، وتحث الدول على الوفاء فورا بالتزامها الدولي ببدء مفاوضات متعددة الأطراف تؤدي إلى إبرام السريع لاتفاقية بشأن الأسلحة النووية تحظر تطويرها وإنتاجها وإجراء التجارب عليها ووزعها وتخزينها ونقلها والتهديد بها واستخدامها وتنص على إزالتها.

باء - نيوزيلندا

[الأصل: بالانكليزية]

[٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠]

١٩ - تتشرف وزارة الشؤون الخارجية والتجارة بإفادة إدارة شؤون نزع السلاح بأن برلمان نيوزيلندا قد اتخذ في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٠ قراراً بشأن نزع السلاح النووي قرر فيه (استناداً إلى الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية بشأن شرعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها) أن يوجه نداء إلى جميع الدول الأعضاء الرميصة في الأمم المتحدة، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، من أجل الانضمام إلى نيوزيلندا في الوفاء بمتابعة واختتام المفاوضات بحسن نية، بما يؤدي إلى نزع السلاح النووي بكافة جوانبه تحت رقابة دولية صارمة وفعالة. وفيما يلي نص القرار^(١).

يقرر برلمان نيوزيلندا، استناداً إلى ما يلي:

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛
- معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية؛
- الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح؛
- قانون عام ١٩٨٧ بشأن جعل نيوزيلندا منطقة خالية من الأسلحة النووية، ونزع السلاح وتحديد الأسلحة؛
- النتيجة التي توصلت إليها محكمة العدل الدولية بالإجماع وفتواها بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها ونصها كما يلي:
- "هنالك التزام قائم بالعمل، بحسن نية، على متابعة واختتام المفاوضات المؤدية إلى نزع السلاح النووي بكافة جوانبه تحت رقابة دولية صارمة وفعالة"؛
- التقرير الصادر بالإجماع عن لجنة كانبيرا المعنية بإزالة الأسلحة النووية؛
- إعلان وزراء الخارجية (الثمانية)، المشترك لعام ١٩٩٨؛
- قانون حظر التجارب النووية لعام ١٩٩٩؛

(١) صدر القرار بوصفه وثيقة من وثائق مؤتمر نزع السلاح في ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٠ (CD/1609).

أن يوجّه، مع بزوغ فجر عام ٢٠٠٠، نداء إلى جميع الدول الأعضاء الزميلة في الأمم المتحدة، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، من أجل الانضمام إلى نيوزيلندا في الوفاء بالالتزام بمتابعة واختتام المفاوضات بحسن نية، بما يؤدي إلى نزع السلاح النووي بكافة جوانبه تحت رقابة دولية صارمة وفعالة؛

وأن ترسل الحكومة نص هذا القرار إلى كل دولة عضو في الأمم المتحدة، بأجمع السبل الدبلوماسية المتاحة، وأن ترسل الحكومة نسخا من القرار، في آن واحد، إلى الأمين العام، وإلى رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة، وإلى رئيس مجلس الأمن، وإلى رئيس مؤتمر نزع السلاح، وإلى رئيس محكمة العدل الدولية، وأن تعمل حكومة نيوزيلندا على الوفاء بالتزامها في جميع المحافل الدولية المناسبة.

جيم - قطر

[الأصل: بالعربية]

[٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠]

٢٠ - إن دولة قطر ملتزمة التزاما كاملا باتفاقية عدم انتشار الأسلحة النووية باعتبارها عضوا بالاتفاقية المذكورة وهي تسعى سعيا حثيثا لجعل كل مناطق إقليمها مناطق خالية من أسلحة الدمار الشامل بما فيها السلاح النووي وذلك بالمشاركة في المفاوضات التي تعقد لذلك الغرض في المنظمات الإقليمية مثل جامعة الدول العربية وغيرها من المنظمات.

٢١ - ولا شك أن القوات المسلحة القطرية تبذل جهدا كبيرا في سبيل حظر استخدام وإنتاج وتجريب ونشر وتخزين الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها وفقا لتوجيهات القيادة السياسية بالدولة. وحيث أن الدولة تأمل في أن يكون المجتمع الدولي كافة خاليا من أسلحة الدمار الشامل والأسلحة النووية وفق ما سبق ذكره، فإن جميع الخطوات التي تمت تسير في هذا الاتجاه والأمل معقود على تحقيق الهدف المرجو.